

وزارة الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

قرار وزارى رقم ٨٥٥ لسنة ٢٠٢١

بتاريخ ٢٠٢١/١٠/٢٨

باعتماد تعديل تخطيط وتقسيم

قطيعى الأرض رقمى (٣٠، ٤٤ ج) بمساحة ٦٣،٤٥ فدان

بمنطقة المستثمرين الشمالية بمدينة القاهرة الجديدة

والمخصصة للشركة الخليجية للإنشاء والتعمير

لإقامة مجتمع سكنى متكامل التخطيط والتقسيم

وال الصادر بشأنها القرار الوزارى رقم ١٨٦ لسنة ٢٠٠٨

والتعديل بالقرارات الوزارية أرقام ٢١٤ لسنة ٢٠١٠

و ٤٩٧ لسنة ٢٠١٥ و ١٠٦٠ لسنة ٢٠٢٠

وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

بعد الاطلاع على القانون رقم ٥٩ لسنة ١٩٧٩ فى شأن إنشاء المجتمعات

ال عمرانية الجديدة ؛

وعلى قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ و لاتحته التنفيذية ؛

وعلى قانون الاستشارى الصادر بالقانون رقم ٧٢ لسنة ٢٠١٧ و لاتحته التنفيذية ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٨ لسنة ٢٠٠٦ بتشكيل مجلس إدارة هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٦٩ لسنة ٢٠١٨ بتشكيل مجلس الوزراء ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٩٤ لسنة ٢٠١٩ بتعيين وزير الإسكان

والمرافق والمجتمعات العمرانية ؛

وعلى القرار الوزارى رقم (٢٣٢) بتاريخ ٢٠٠٩/٦/٧ بشأن اعتماد القواعد

والاشتراطات البنائية المؤقتة لمناطق المخططات التفصيلية بالمدن والمجتمعات العمرانية

الجديدة وفقاً لأحكام قانون البناء رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ و لاتحته التنفيذية ؛

وعلى عقد البيع الابتدائي المبرم بتاريخ ٢٠٠٥/٥/٢٢ بين الهيئة والشركة الخليجية للإنشاء والتعمير لبيع قطعى الأرض رقمى (٣٠ب ، ٣٤ج) بمنطقة المستثمرين الشمالية بمدينة القاهرة الجديدة بمساحة ٦٣,٤٥ فدان لإقامة مشروع تجمع عمرانى متكامل ؛

وعلى محضر الاستلام المحرر بتاريخ ٢٠٠٨/٥/٢٢ لقطعى الأرض رقمى (٣٠ب ، ٣٤ج) بمساحة إجمالية ٦٣,٤٦ فدان أى ما يعادل ٢٢٦٦٥٠٦,٢٣ قطعة ٣٤ج بمساحة ٢٦,٦٩ فدان والقطعة رقم (٣٠ب) بمساحة ٣٦,٧٧ فدان ومرفقاً به تعهد الشركة بالالتزام بتنفيذ المشروع خلال ٣ سنوات من تاريخ الاستلام الحكى للأرض وفقاً للاشتراطات البنائية المعمول بها بمدينة القاهرة الجديدة والاشتراطات العامة ؛

وعلى القرار الوزارى رقم (١٨٦) بتاريخ ٢٠٠٨/٥/٢٢ باعتماد تخطيط وتقسيم قطعة أرض بمساحة ٦٣,٤٥ فدان بمنطقة المستثمرين الشمالية بمدينة القاهرة الجديدة والمخصصة للشركة الخليجية للإنشاء والتعمير لإقامة تجمع عمرانى ؛

وعلى موافقة السلطة المختصة بتاريخ ٢٠٠٩/٦/٧ على اعتماد واستصدار القرار الوزارى المعدل للمشروع المنوه عنه بعالیه لإقامة مشروع سكنى متكامل بنظام الحجوم للإسكان والخدمات وفقاً للاشتراطات البنائية والكثافة السكانية المسموح بها للمنطقة وذلك بعد زيادة دور بعمارات الإسكان بالقطعة رقم (٣٤ج) وبشرط الحصول على موافقة (هيئة عمليات القولت المسلحة - هيئة الدفاع المدنى ..) بشأن الارتفاعات الزائدة عن المسموح به بالمنطقة ؛

وعلى خطاب الشئون الفنية رقم (١٠٤٣٧) بتاريخ ٢٠٠٩/١١/١٥ للسيد المستشار القانوني للوزير والذى يفيد أن مجموع المساحات المبنية بمشروع الشركة أقل من المسطح المسموح به وبالتالي لا تستحق علاوات لزيادة دور بالعمارات بقطعة الأرض رقم (٣٤ج) ؛

وعلى المولفقة الصادرة بتاريخ ٢٠١٠/٤/٤ على منح الشركة مهلة لمدة عام لإثبات الجدية لمشروعها على قطعى الأرض المشار إليها مع تقديم برنامج زمنى مكفى لتنفيذ المشروع ينتهى بانتهاء العام ؛

وعلى القرار الوزارى رقم (٢١٤) بتاريخ ٢٠١٠/٤/٢٨ باعتماد تعديل تخطيط وتقسيم قطعى الأرض رقمى (٣٠ب ، ٣٤ج) لإقامة مشروع تجمع سكنى متكامل ؛ وعلى خطاب قطاع التخطيط والمشروعات رقم (٨٢٤٥) بتاريخ ٢٠١٠/٨/١٨ لجهاز المدينة بشأن طلب الشركة إقامة بدروم مشترك مفتوح أسفل عدد (١٢) عمارة بكامل مسطح قطعة الأرض رقم (٣٠ب) وعمل عدة بدوريات أسفل العمارت بقطعة الأرض رقم (٣٤ج) والمنتهى بأنه لا مانع من الناحية الفنية على الطلب المقدم من الشركة وعلى النحو التالى :

إقامة دور بدروم مشترك مفتوح أسفل عدد ١٢ عمارة نموذج (ج) وتستخدم كجراجات وبالأنشطة المصرح بها لدور البدوريات بالقطعة رقم (٣٠ب) .

إقامة دور بدروم إضافي إلى دور البدروم الأصلى أسفل المبنى ذات الاستعمالات المختلطة فقط نماذج (أ، ب، د) بنشاط (سكنى تجاري) على أن تستغل كجراجات وبالأنشطة المصرح بها لدور البدوريات وذلك بالقطعة رقم (٣٤ج) ؛

وعلى خطاب قطاع التخطيط والمشروعات رقم (٨٤٨٩) بتاريخ ٢٠١٠/٨/٢٦ لجهاز المدينة بشأن طلب الشركة عمل الارتفاع الداخلى للدور الأرضى التجارى بالعمارت "السكنى التجارى" ٥ أمتار لأعمال التكيف المركزى وبالدور العلوى السكى ٤ أمتار والمنتهى بأنه لا مانع من الناحية الفنية على الطلب المقدم من الشركة لعمل ارتفاع كامل الدور الأرضى التجارى ٥م وارتفاع كامل الدور السكنى العلوى ٤م لزوم أعمال التكيف مع الالتزام بالارتفاع الكلى المسموح به للمبنى وحدود الارتفاعات بالمنطقة ؛

وعلى خطاب قطاع التخطيط والمشروعات رقم (٩٩٥٦) بتاريخ ٢٠١٠/١٠/٢٤ لجهاز المدينة بشأن طلب الموافقة على تنفيذ أكثر من بدوروم على مستويات أسفل العمارت بنشاط "سكنى تجاري" بقطعة الأرض (٣٤ج) وزيادة عدد الوحدات السكنية بالعمارات السكنية بكامل المشروع والمنتهى بأنه بالعرض على السلطة المختصة بتاريخ ٢٠١٠/١٠/٢٠ تمت موافقة السلطة المختصة على الآتي :

بالنسبة لأدوار البدرومات بقطعة الأرض رقم (٣٤ج) بالمشروع :

عمل عدد ٣ مستويات للبدرومات أسفل المباني (ب-١ ، ب-٤) .

عمل عدد ٤ مستويات للبدرومات أسفل المباني (ب-٢ ، ب-٣) وعلى أن يتم استخدامها من قبل قاطنى المشروع فقط وبالأنشطة المصرح بها فقط لأدوار البدرومات (انتظار سيارات - مخازن لأنشطة المبنى غير التجارية - أعمال الكهرباء والميكانيكا) .

زيادة الوحدات السكنية لكامل المشروع (٣٠، ٣٤ج) من ٨٧٤ وحدة سكنية إلى ٩٨٠ وحدة سكنية بمساحات مختلفة وبنفس النماذج المعمارية بالمخبط مع عدم تغيير عدد الوحدات للفيلات بنفس المشروع وعلى ألا تتعدي الكثافة السكانية الحد الأقصى المسموح بها بالمشروع والمنطقة وعدم زيادة النسبة البنائية الإجمالية للمباني السكنية على كامل مساحة المشروع وطبقاً للقواعد المعمول بها بالهيئة ؛

وعلى خطاب قطاع التخطيط والمشروعات رقم (٧٧٦١) بتاريخ ٢٠١١/١٠/٢٥

بشأن طلب عمل نصف البدروم الأول كمخزن يستخدم لأنشطة المبنى التجاري والمنتهى بأنه لا مانع من الناحية الفنية على استخدام جزء من دور البدروم كمخزن خاص بالمبنى وذلك بعد توفير أماكن انتظار سيارات طبقاً للمعدلات التخطيطية للنشاط في ضوء القرار الوزارى الصادر لقطعتى الأرض المنوه عنهما بعاليه ؛

وعلى قرار اللجنة العقارية الفرعية بجلستها رقم (٦٧) بتاريخ ٢٠١١/١٢/٤ والتي قررت في ضوء موافقة السلطة المختصة بتاريخ ٢٠١٠/٤/٤ على المذكرة المعروضة بشأن منح مهلة عام لإثبات الشركة الجيدة وحيث إن التيسيرات الخاصة بالمهلة الممنوحة بتاريخ ٢٠١١/٥/٥ من مجلس الوزراء وقرار مجلس إدارة الهيئة بتاريخ ٢٠١١/٧/٥ وبناءً عليه فتوى اللجنة عرض موقف الشركة بعد انتهاء التيسيرات :

وعلى توصية اللجنة العقارية الفرعية بجلستها رقم (٤٠) بتاريخ ٢٠١٢/٦/٦ برفع موقف الشركة إلى اللجنة العقارية الرئيسية للنظر في منحها المهلة التي تراها لإنتمام تنفيذ المشروع وذلك في ظل ما هو ثابت بالأوراق من أن العقد وإن كان قد وقع في ٢٠٠٥/٥/٢٢ إلا أنها تعرضت لوقف التعامل عن هذه الأرض لوجود نزاع قضائي مع السيد/ محمد ناصر الدسوقي وقد انتهى الأمر إلى صدور القرار الوزاري في ٢٠٠٨/٥/٢٢ وتسلمت الأرض في ٢٠٠٩/٩/١٨ ووافقت الهيئة على تعديل قرار التخطيط في ٢٠١٠/٤/٢٨ :

وعلى قرار اللجنة العقارية الرئيسية بجلستها رقم (٨١) بتاريخ ٢٠١٢/٩/٥ باستقطاع المساحات الشاغرة من قطعتي الأرض رقمي (٣٠، ٣٤) وليقاب أية تراخيص أو أعمال على الأراضي المستقطعة فوراً وقيام جهاز المدينة بإخطار قطاع التخطيط والمشروعات بمساحة الأرض المستقطعة :

وعلى قرار اللجنة العقارية الرئيسية بجلستها رقم (٢٤) بتاريخ ٢٠١٣/٦/١٢ بسحب قرار اللجنة العقارية الرئيسية بجلستها رقم (٨١) بتاريخ ٢٠١٢/٩/٥ الخاص باستقطاع المساحات الشاغرة والموافقة على منح الشركة مهلة ستة شهور لاستكمال تنفيذ المشروع ويعاد العرض بعد انتهاء المهلة :

وعلى كتاب السيد اللواء أ.ح. أمين عام مجلس الوزراء برقم (١٧٠٠٦-٣) بتاريخ ٢٠١٣/١٢/١٠ والمتضمن بأن المجموعة الوزارية لفصن منازعات الاستثمار قد نظرت في جلستها المنعقدة بتاريخ ٢٠١٣/١٠/٨ الطلب المقدم من الشركة بشأن الخلاف مع الهيئة على قطعى الأرض وقررت الموافقة على إلغاء قرار اللجنة العقارية الرئيسية بجلستها رقم (٨١) الصادر في ٢٠١٢/٩/٥ بشأن استقطاع كافة المساحات الشاغرة على قطعى الأرض رقمي (٣٠ب ، ٣٤ج) مع منح مهلة إضافية أخيرة (١٨) شهراً لاستكمال أعمال المشروع تبدأ من إصدار التراخيص اللازمة لها والحصول على كافة المواقف اللازمة وتم اعتماد هذا القرار من مجلس الوزراء بجلسته المنعقدة في ٢٠١٣/١١/١٣؛

وعلى كتاب قطاع التخطيط والمشروعات إلى المستشار القانوني للهيئة في ٢٠١٥/٩/١٧ والمتضمن أن جميع التعديلات داخل الحدود المسموح بها والاشتراطات البنائية ولا يستحق عنها سداد أي علاوات وأن جميع البدرورمات بالمشروع مستخدمة في الأنشطة المصرح بها؛

وعلى القرار الوزاري رقم (٤٩٧) بتاريخ ٢٠١٥/١٠/١٠ باعتماد تعديل تخطيط وتقسيم قطعى الأرض؛

وعلى خطاب الشركة الوارد برقم (٤٨٢٥٩) بتاريخ ٢٠١٩/٤/٢٤ متضمنا طلب إجراء بعض التعديلات على المخطط المعتمد بالقرار الوزاري رقم ٤٩٧ لسنة ٢٠١٥؛

وعلى خطاب جهاز المدينة رقم (٣٤٢٥) بتاريخ ٢٠٢٠/٣/٣ متضمنا عرضاً لموقف المشروع بالكامل وكذا ملاحظات جهاز المدينة على المخطط المطلوب اعتماده؛ وعلى خطاب الشركة الوارد برقم (٤١٠٥٣٨) بتاريخ ٢٠٢٠/٥/٢١ متضمنا بأنه تم تلقي الملاحظات الخاصة بجهاز المدينة على اللوحة المقيدة؛

وعلى خطاب قطاع التخطيط والمشروعات رقم (٤٠٩٣١) بتاريخ ٢٠٢٠/٩/٢ بالموافقة الفنية من حيث المبدأ على زيادة المساحة المخصصة للخدمات بالمشروع عن نسبة (١٢٪) مع قيام الجهاز بالتنسيق مع الشركة لموافاتها بلوحة المخطط العام موضحاً بها كافة التعديلات المطلوبة تمهيداً لتعديل القرار الوزاري وكذا للوقوف على مساحة الخدمات الزائدة عن الاشتراطات البنائية لإمكانية التنسيق مع اللجنة المختصة بالتسهيل لتحديد العلاوة المستحقة نظير ذلك علماً بأن المخطط العام محل الاعتماد لم يتضمن هذا التعديل؛

وعلى خطاب قطاع التخطيط والمشروعات رقم (٤٥٣٧٢) بتاريخ ٢٠٢٠/٩/٢٣ بالموافقة الفنية على قيام الشركة باستغلال مساحة بمنطقة اللاند سكيب داخل حدود المركز التجارى بنشاط (تجاري) بمقابل الانتفاع بمنشآت سهلة الفك والتركيب مع التنسيق مع اللجنة المختصة بالتسهيل لتحديد قيمة مقابل الانتفاع؛ وعلى القرار الوزاري رقم (١٠٦٠) بتاريخ ٢٠٢٠/١٢/١٧ باعتماد تعديل المخطط العام للمشروع؛

وعلى خطاب قطاع التخطيط والمشروعات رقم (٤٨١١) بتاريخ ٢٠٢١/١/٢٧ بالموافقة الفنية على تعديل نشاط مساحة ٢١٨٠٨١م^٢ من نشاط (سكنى) إلى نشاط (خدمات) طبقاً للتوزيع التالي:

مساحة ١١٢م^٢ بنشاط إداري.

مساحة ٥٣٧٢م^٢ بنشاط فندق.

مساحة ٢٥٩٧م^٢ بنشاط تجاري.

على أن يتم العرض على اللجنة المختصة بالتسهيل لتحديد العلاوة المقررة نظير هذا التعديل والتزام الشركة بتقديم المخطط العام المعتمد للمشروع للسير في إجراءات تعديل القرار الوزاري رقم (١٠٦٠) بتاريخ ٢٠٢٠/١٢/١٧ طبقاً للقواعد المعمول بها؛

وعلى خطاب الشركة الوارد برقم (٤٤٦٨٤) بتاريخ ٢٠٢١/٣/٤ متضمناً طلب اعتماد تعديل المخطط العام المعتمد للمشروع؛

وعلى خطاب قطاع التخطيط والمشروعات رقم (١٢٤٧٠) بتاريخ ٢٠٢١/٣/٩ بالموافقة الفنية على تعديل نشاط مساحة ٢٥٠ م٢ من البدرومات الخاصة بالعمرات السكنية نماذج (ب٤ - ب٤ - ٢٥) إلى نشاط (نادي صحي اجتماعي) والموضحة على اللوحة المرفقة بطلب الشركة عاليه بشرط مراعاة الفصل الثامن بين النشاط السكني ونشاط الخدمي على أن يتم العرض على اللجنة المختصة بالتسهيل لتحديد العلاوة المقررة نظير هذا التعديل والتزام الشركة بتقييم المخطط العام المعتمد للمشروع للسير في إجراءات تعديل القرار الوزاري رقم (١٠٦٠) بتاريخ ٢٠٢٠/١٢/١٧ طبقاً للقواعد المعمول بها والتنسيق مع قطاع الشئون العقارية والتجارية لإبرام ملحق للتعاقد يتضمن قيمة العلاوة نظير تلك التعديلات والمهل اللازمة لتنفيذ التعديلات المشار إليه عاليه؛

وعلى خطاب قطاع التخطيط والمشروعات رقم (١٨٦٥٢) بتاريخ ٢٠٢١/٤/٧ بالموافقة الفنية على إضافة ممرات في منسوب السطح لنماذج عمارت (ب٢ - ب٣ - ١٥ - ٣٥) أرقام (٤١ - ٤٢ - ٤٣ - ٤٤ - ٤٥ - ٢٨ - ٢٧ - ٣٠ - ٢٩ - ٥١) لاستخدامها في أغراض الأخلاص طبقاً لمتطلبات الحماية المدنية على أن يقتصر استخدامها فقط في حالات الطوارئ ولا يكون لها أى استخدام آخر؛

وعلى خطاب قطاع التخطيط والمشروعات رقم (١٨٦٥٧) بتاريخ ٢٠٢١/٤/٧ بالموافقة الفنية على تعديل نشاط مساحة ٤٤٢ م٢ من البدرومات الخاصة بالعمرات السكنية نماذج (ب٤ - ٢٥) إلى نشاط (تجاري) والموضحة على اللوحة المرفقة بطلب الشركة عاليه بشرط مراعاة الفصل الثامن بين النشاط السكني ونشاط الخدمي على أن يتم العرض على اللجنة المختصة بالتسهيل لتحديد العلاوة المقررة نظير هذا التعديل والتزام الشركة بتقييم المخطط العام المعتمد للمشروع للسير في إجراءات تعديل القرار الوزاري رقم (١٠٦٠) بتاريخ ٢٠٢٠/١٢/١٧ طبقاً للقواعد المعمول بها والتنسيق مع قطاع الشئون العقارية والتجارية لإبرام ملحق للتعاقد يتضمن قيمة العلاوة نظير تلك التعديلات والمهل اللازمة لتنفيذ التعديلات المشار إليه عاليه؛

وعلى خطاب قطاع التخطيط والمشروعات رقم (٣٠٣٤٨) بتاريخ ٢٠٢١/٦/١٦ بالموافقة الفنية على الطلب المقدم من الشركة بفتح جزء من سور المشروع من الناحية الشمالية لقطعة الأرض رقم (٣٤ ج) لخدمي المباني أرقم (٤١، ٤٢، ٤٣، ٤٤) بنشاط (تجاري إداري) من خارج المشروع طبقاً للوحة المرفقة بالخطاب والموضح بها الحركة الآلية من وإلى تلك المباني والعرض على اللجنة المختصة بالتسهيل لتحديد العلاوة المقررة نظير التخديم الخارجي ويتم المحاسبة على مساحة قطعة الأرض التي تقابل مجموع مسطح الأدوار الأرضية لتلك المباني على أن تقوم الشركة بتقديم تعهد بعدم تعارض التعديل المطلوب مع كافة التعاقدات المبرمة بين الشركة وعملائها؛

وعلى خطاب قطاع التخطيط والمشروعات رقم (٣٩٦٢٣) بتاريخ ٢٠٢١/٨/٩ بالموافقة الفنية على تعديل نشاط المبني رقم (٢٩) ليصبح (تجاري إداري) بدلاً من (سكنى) على النحو التالي :

مساحة ١٠٣٨٨ م٢ بالأدوار المتكررة بنشاط (إداري) .

مساحة ٢٥٩٧ م٢ بالدور الأرضي بنشاط (تجاري) .

على أن يتم العرض على اللجنة المختصة بالتسهيل لتحديد العلاوة المقررة نظير هذا التعديل والتراخيص الشركة بتقديم المخطط العام المعده للمشروع للسير في إجراءات تعديل القرار الوزاري رقم (١٠٦٠) بتاريخ ٢٠٢٠/١٢/١٧ طبقاً للقواعد المعمول بها والتنسيق مع قطاع الشئون العقارية والتجارية لإبرام ملحق للتعاقد يتضمن قيمة العلاوة نظير تلك التعديلات والمهل اللازمة لتنفيذ التعديلات المشار إليه بعاليه ؛

وعلى خطاب قطاع التخطيط والمشروعات رقم (٤١٧٣٨) بتاريخ ٢٠٢١/٨/٢٢

بالموافقة الفنية على تعديل الموافقة الصادرة بخصوص تعديل نشاط الدور الأرضي التجاري بالعمراء رقم (٢٧) ليصبح بعماره رقم (٣٠) بقطعة الأرض رقم (٣٤ ج) وكذا استعواض مسطح BUA لقطعة الأرض التجاري إداري بالقطعة رقم (٣٠ ب) المدرجة بالقرار الوزاري رقم ١٠٦٠ لسنة ٢٠٢٠ بإجمالي مساحة ٢٧٥٠ م٢ ليصبح بالدور الأرضي للعمراء رقم (٣٠) بنشاط تجاري على أن يتم العرض على اللجنة

المختصة بالتسوير لتحديد العلاوة المقررة نظير هذا التعديل بعد استزالت مسطح الـ ٢٧٥٠ التي تم استبعادها من قطعة الأرض التجارى إدارى بالقطعة رقم (٣٠ ب) والترام الشركة بتقييم المخطط العام المعطل للمشروع للسير فى إجراءات تعديل القرار الوزارى رقم (١٠٦٠) بتاريخ ٢٠٢٠/١٢/١٧ طبقاً لقواعد المعمول بها والتسيق مع قطاع الشئون العقارية والتجارية لإبرام ملحق للتعاقد يتضمن قيمة العلاوة نظير تلك التعديلات والمهل اللازمة لتنفيذ التعديلات المشار إليه بعاليه ؛

وعلى خطاب جهاز المدينة رقم (١١٦٨٤) بتاريخ ٢٠٢١/٩/٢١ متضمناً موقف المشروع وكذلك أرفق به عدد (٧) نسخ من المخطط العام المطلوب اعتماده للمشروع ؛ وعلى ما يفيد سداد المصارييف الإدارية بتاريخ ٢٠٢١/٩/٣٠ نظير المراجعة الفنية واستصدار القرار الوزارى المعطل للمشروع عاليه ؛

وعلى التقويض الصادر من الشركة لمندوبها للتوقيع على الاشتراطات البنائية

المرفقة بالقرار الوزارى والمرفق به التعهدات المطلوبة ومن بينها :

بأن مناطق الخدمات الواقعة بالمشروع لخدمة قاطنى المشروع فقط وفي حالة التخديم من الخارج يتم إعادة تسعير منطقة الخدمات بواسطة اللجان المختصة بالهيئة ما عدا المباني رقم (٤١ ، ٤٢ ، ٤٣ ، ٤٤) بالمنطقة رقم (٤٣ج) بنشاط (إدارى - تجارى) الصادر بشأنها موافقة التخديم من الخارج تحت رقم (٣٠٣٤٨) بتاريخ ٢٠٢١/٦/١٦

أنه لم يتم البيع أو التصرف في أي وحدة من وحدات منطقة التعديل وفي حالة ثبوت خلاف ذلك يلغى القرار الوزارى ويعتبر كأن لم يكن ومن حق الهيئة اتخاذ الإجراءات القانونية المناسبة في هذا الشأن .

التعديلات المقدمة من الشركة تتمثل في تعديل تحطيط بعض المناطق المعتمدة وتعديل في بعض أنشطة مناطق الخدمات وتعديل تحطيط في بعض الطرق الداخلية بالمشروع وكل هذه التعديلات داخل الاشتراطات البنائية المسموح بها بالمشروع ؛

وعلى جدول عدم الممانعة من استصدار القرار الوزارى الموقع من القطاعات والإدارات المختصة بالهيئة ؛

وعلى الموافقة الفنية لقطاع التخطيط والمشروعات ب الهيئة المجتمعات العمرانية الجديدة وجهاز مدينة القاهرة الجديدة بعد مراجعة المستندات والرسومات المقدمة من الشركة الخليجية للإنشاء والتعمير باعتماد تعديل تخطيط وتقسيم قطعى الأرض رقمي (٣٠ب ، ٣٤ج) بمساحة إجمالية ٦٣,٤٥ فدان بمنطقة المستثمرين الشمالي بمدينة القاهرة الجديدة والمحخصة لإقامة مشروع عمرانى متكملاً والصادر بشأنها القرار الوزارى رقم ١٨٦ لسنة ٢٠٠٨ والمعدل بالقرارات الوزارية أرقام ٢١٤ لسنة ٢٠١٠ و٤٩٧ لسنة ٢٠١٥ و١٠٦٠ لسنة ٢٠٢٠ ووفقاً لأحكام قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولاته التنفيذية والقرار الوزارى رقم ٢٣٢ لسنة ٢٠٠٩ ؛

وعلى منكرة السيدة المهندسة نائب رئيس الهيئة لقطاع التخطيط والمشروعات بتاريخ ٢٠٢١/١٠/٢٠ والمنتتهية بطلب استصدار القرار الوزارى المعروض ؛

قرار :

مادة ١ - يعتمد تعديل تخطيط وتقسيم قطعى الأرض رقمي (٣٠ب ، ٣٤ج) بمساحة إجمالية ٦٣,٤٥ فدان بمنطقة المستثمرين الشمالي بمدينة القاهرة الجديدة والمحخصة لإقامة مشروع عمرانى متكملاً والصادر بشأنها القرار الوزارى رقم ١٨٦ لسنة ٢٠٠٨ والمعدل بالقرارات الوزارية أرقام ٢١٤ لسنة ٢٠١٠ و٤٩٧ لسنة ٢٠١٥ و١٠٦٠ لسنة ٢٠٢٠ وذلك طبقاً للحدود الموضحة على الخريطة المرفقة بهذا القرار والعقد المبرم مع الشركة بتاريخ ٢٢/٥/٢٠٠٥ والتي تعتبر جميعها مكملة لهذا القرار .

مادة ٢ - تلزم الشركة بالتعهد الموقع منها بعدم عرض وحدات المشروع للحجز أو البيع إلا بعد موافقة الهيئة وفي حالة مخالفة ذلك يتم إلغاء هذا القرار واتخاذ الإجراءات القانونية المناسبة في هذا الشأن .

مادة ٣ - تلتزم الشركة بالتعهد الموقع منها بأنه لم يتم البيع أو التصرف فى أي وحدة من وحدات منطقة التعديل ، وفي حالة ثبوت خلاف ذلك يلغى القرار الوزارى ويعتبر كأن لم يكن ويحق للهيئة اتخاذ الإجراءات القانونية المناسبة فى هذا الشأن .

مادة ٤ - تلتزم الشركة بسداد العلاوة التى يتم تحديدها من اللجان المختصة بالتسعيير مقابل الارتفاع السنوى باستغلال مساحة بمنطقة اللاندسكيب بالشاطئ التجارى وزيادة نسبة الخدمات بالمشروع ووفقاً للاشتراطات الواردة بخطاب قطاع التخطيط والمشروعات رقم (٤٥٣٧٢) بتاريخ ٢٠٢٠/٩/٢٣ وفي حالة عدم الالتزام يتم إلغاء الموافقة ويعتبر كأن لم تكن .

مادة ٥ - تلتزم الشركة بالتعهد الموقع منها بأن منطقة الخدمات بالمشروع لخدمة قاطنى المشروع فقط ، وفي حالة التخديم من الخارج يتم إعادة تسعيير منطقة الخدمات بواسطة اللجان المختصة بالهيئة ما عدا المباني أرقام (٤١ ، ٤٢ ، ٤٣ ، ٤٤) بالمنطقة رقم (٤٣ج) بنشاط (إدارى - تجاري) الصادر بشأنها موافقة التخديم من الخارج تحت رقم (٣٠٣٤٨) بتاريخ ٢٠٢١/٦/١٦

مادة ٦ - تلتزم الشركة بالاشتراطات البنائية المعمول بها كحد أقصى وبشرط عدم تجاوز قيود الارتفاع المسموح بها من قبل وزارة الدفاع .

مادة ٧ - تلتزم الشركة بسداد العلاوات المقررة نظير التعديلات محل القرار وإبرام ملحق للتعاقد المحرر مع الشركة بتاريخ ٢٠٠٥/٥/٢٢ وذلك قبل استصدار لية تراخيص خاصة بهذه التعديلات وطبقاً لقواعد والإجراءات المقررة فى هذا الشأن .

مادة ٨ - تلتزم الشركة بتقديم الرسومات التنفيذية والمواصفات الفنية لأعمال شبكات المرافق فى إطار المخطط المقدم والمساحة المتعاقدين عليها والبرنامج الزمنى المعتمد لدراستها واعتمادها من الهيئة قبل البدء فى التنفيذ .

مادة ٩ - تلتزم الشركة بموافقة جهاز المدينة المختص بالمستندات الازمة لاستخراج التراخيص طبقاً لأحكام قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولا تحته التنفيذية .

مادة ١٠ - تلتزم الشركة بتنفيذ المشروع على المساحة الواردة بالمادة الأولى من القرار بعد استخراج التراخيص الواردة بالمادة (٩) من القرار ووفقاً للاشتراطات المرفقة والغرض المخصص للمشروع وبمراجعة البرنامج الزمني المعتمد من الهيئة ، وفي حالة ثبوت ما يخالف ذلك يلغى هذا القرار ويتم اتخاذ الإجراءات القانونية المناسبة .

مادة ١١ - تلتزم الشركة بتوفير أماكن انتظار للسيارات طبقاً للشروط المرفقة بالقرار .

مادة ١٢ - ينشر هذا القرار في الوقائع المصرية ، ويُعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره ، وعلى جميع الجهات المختصة تنفيذه كل فيما يخصه .

وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية
أ.د. مهندس/ عاصم عبد الحميد الجزار

الشروط المرفقة بالقرار الوزارى

ال الصادر باعتماد تعديل تخطيط وتقسيم قطعى الأرض رقمى (٣٠٣، ٣٤ ج) بمساحة ٦٣,٤٥ فدان بمنطقة المستثمرين الشمالية بمدينة القاهرة الجديدة والمخصصة للسادة الشركة الخليجية للإنشاء والتعمير بغرض إقامة مشروع عمرانى متكملاً ومعتمداً بالقرار الوزارى رقم ٢١٤ لسنة ٢٠١٠ والمعدل بالقرار الوزارى رقم ٤٩٧ لسنة ٢٠١٥ والمعدل بالقرار الوزارى رقم ١٠٦٠ لسنة ٢٠٢٠

مساحة المشروع :

إجمالي مساحة قطعة الأرض المخصصة للمشروع ٦٣,٤٥ فدان أي ما يعادل ٢٦٦٥٠٦,٢٣ م^٢.

مكونات المشروع :

- ١- تبلغ المساحة المخصصة للإسكان ٢١٠٣٩٩٣,٣٣ م^٢ بما يعادل ٢٤,٧٦ فدان وتمثل نسبة (٣٩,٠٢٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع.
- ٢- تبلغ المساحة المخصصة للخدمات ٢٥٢٥١٥,٥٦ م^٢ بما يعادل ١٢,٥٠ فدان وتمثل نسبة (١٩,٧١٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع.
- ٣- تبلغ المساحة المخصصة للمناطق الخضراء وممرات المشاة ٢٤٤٩٠٣,٤٤ م^٢ بما يعادل ١٠,٦٩ فدان وتمثل نسبة (١٦,٨٥٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع.
- ٤- تبلغ المساحة المخصصة للطرق الداخلية ١٩٩٢٥,٥٢ م^٢ بما يعادل ٤,٧٤ فدان وتمثل نسبة (٧,٤٨٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع.
- ٥- تبلغ المساحة المخصصة للطرق الخارجية ٤٤١٤٦,٧٧ م^٢ بما يعادل ١٠,٥١ فدان وتمثل نسبة (١٦,٥٦٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع.
- ٦- تبلغ المساحة المخصصة للمرافق (غرف كهرباء) ١٠٢١,٧١ م^٢ بما يعادل ٠,٢٤ فدان وتمثل نسبة (٠,٣٨٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع.

حساب الحجوم المسموح بها للمشروع :

إجمالي مساحة المشروع . ٢٦٦٥٠٦,٢٣ م٢

أراضي مخصصة للإسكان بنسبة (٥٠٪) من إجمالي أرض المشروع وذلك بحد أقصى ١٣٣٢٥٣,١١ م٢ .

يتم البناء على نسبة (٤٥٪) من أراضي العمارت السكنية المخصصة للإسكان وذلك بحد أقصى إجمالي ٥٩٩٦٣,٩٠ م٢ .

ارتفاع العمارت بدروم (جراج) أرضي + ٣ أدوار متكررة مما عدّ عدد ٢٦ عمارة بارتفاع (أرضي + ٤ أدوار) طبقاً للقرار الوزاري المعتمد برقم ٤٩٧ لسنة ٢٠١٥ على ألا يتتجاوز إجمالي المسطحات المبنية B.U.A للنشاط السكني عن ٢٣٩٨٥٥,٦٨ م٢ .

$$\text{B.U.A} = \text{مساحة الأرض} \times \text{نسبة الإسكان} \times \text{النسبة البنائية} \times \text{عدد الأدوار} \\ = ٢٦٦٥٠٦,٢٣ \times \% ٤٥ \times \% ٥٠ \times \% ٤٥ = ٢٣٩٨٥٥,٦ م٢ .$$

الأراضي المخصصة للخدمات بنسبة (١٢٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع وذلك بحد أقصى ٣١٩٨٠,٧٥ م٢ .

إجمالي المساحة البنائية B.U.A للخدمات بحد أقصى على ألا يتتجاوز ٢٨٧٨٢,٦٧ م٢ .

$$\text{مساحة الأرض} \times \text{نسبة أراضي الخدمات} \times \text{النسبة البنائية} \times \text{عدد الأدوار} \\ = ٢٦٦٥٠٦,٢٣ \times \% ١٢ \times \% ٣٠ \times \% ٣٠ = ٢٨٧٨٢,٦٧ م٢ .$$

المساحة المبنية للخدمات (F.P) لا تزيد على (٣٠٪) من الأرض المخصصة للخدمات بحد أقصى ٩٥٩٤,٢٢ م٢ وبارتفاعات أرضي + دورين .

تمت الموافقة الفنية على تعديل نشاط بعض المباني السكنية إلى خدمات (تجاري - إداري - فندقى) لتصل نسبة أراضي الخدمات بالمشروع لنسبة (١٩,٧١٪) من إجمالي مساحة المشروع ، على النحو الموضح تصديقينا بجدول توزيع الخدمات بالمشروع ، وذلك بشرط قيام الشركة بسداد العلاوة المقررة نظير ذلك .

أولاً - الأراضي المخصصة للإسكان:

تبلغ المساحة المخصصة للإسكان ١٠٣٩٩٣,٣٣ م٢ بما يعادل ٢٤,٧٦ فدان

وتمثل نسبة (٣٩,٠٢٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع طبقاً للجدول التالي :

ملاحظات	المسطحات البنائية BuiltUp Area	Footprint م٢	أجمالي عدد وحدات المسطح بالمشروع				اشراطات البيش	الدور الأرضي Footprint م٢	نكرز المواج	رقم النموذج	
			الدور الأرضي Footprint م٢	الدور الأرضي Footprint م٢	الدور الأرضي Footprint م٢	الدور الأرضي Footprint م٢					
بدرؤم مشترك طبقاً للموافقة بتاريخ ٢٤-٢-٢٠٢١	٢٠٣٦٨,٠٠	٤٩٩٢,٠٠	٥٦٤	-	١٢٤	١٢٤	١٢٤	بدرؤم مشترك + ارضي ٤ متر	١٢٤	١	(إجمالي سكن) عمرات(١)
طبقاً للقرار الوزاري رقم ٢٤٠ لسنة ٢٠٢١ الموافقة بتاريخ ٢٤-٢-٢٠٢١ التاريخ ٤ بدرؤم مشترك	٢٠٣٧,٠٠	٢١٤١,٠٠	١٣٠	٢٢	٤٦	٢٤	٢٤	عدد ٤ بدرؤم مشترك ارضي + ٤ متر	٢٠٣٧	٢	(إجمالي سكن) عمرات(٢)
استئصال مساحة خارج ٢٤ (نشاط تجاري - تجاري و اصحابها غير مسجلين ضمن مسطحات الوحدات طبقاً للموافقة ٢٤-٢-٢٠٢١	١٠٣٦٨,٠٠	٢٠٣٧,٠٠	٣٢	٣٢	٦٨	-	-	عدد ٤ بدرؤم مشترك ارضي + ٤ متر	٢٠٣٧	١	(إجمالي سكن) عمرات(٣)
بدرؤم مشترك طبقاً للموافقة بتاريخ ٢٤-٢-٢٠٢١	٢٠٣٦٨,٠٠	٤٩٩٢,٠٠	٥٦٤	-	١٢٤	١٢٤	١٢٤	بدرؤم مشترك + ارضي ٤ متر	٤٩٩٢	٤	(إجمالي سكن) عمرات(٤)
بدرؤم مشترك طبقاً للموافقة بتاريخ ٢٤-٢-٢٠٢١ تعديل التوزيع في طريق توشيبات ربيع الوجه	٢٠٣٨,٠٠	٤٩٩٢,٠٠	٣٠	-	٢٤	٢٤	٢٤	بدرؤم مشترك + ارضي ٤ متر	٤٩٩٢	٣	(إجمالي سكن) عمرات(٥)
بدرؤم مشترك طبقاً للموافقة بتاريخ ٢٤-٢-٢٠٢١ تعديل التوزيع في طريق توشيبات ربيع الوجه	٢٠٣٨,٠٠	٤٩٩٢,٠٠	٣٠	-	٢٤	٢٤	٢٤	بدرؤم مشترك + ارضي ٤ متر	٤٩٩٢	٢	(إجمالي سكن) عمرات(٦)
بدرؤم مشترك طبقاً للموافقة بتاريخ ٢٤-٢-٢٠٢١ تعديل التوزيع في طريق توشيبات ربيع الوجه	٢٠٣٩,٠٠	٤٩٩٢,٠٠	٣٠	-	٢٤	٢٤	٢٤	بدرؤم مشترك + ارضي ٤ متر	٤٩٩٢	١	(إجمالي سكن) عمرات(٧)
بدرؤم مشترك طبقاً للموافقة بتاريخ ٢٤-٢-٢٠٢١ تعديل التوزيع في طريق توشيبات ربيع الوجه	٢٠٤٠,٠٠	٤٩٩٢,٠٠	٣٠	-	٢٤	٢٤	٢٤	بدرؤم مشترك + ارضي ٤ متر	٤٩٩٢	٠	(إجمالي سكن) عمرات(٨)
بدرؤم مشترك طبقاً للموافقة بتاريخ ٢٤-٢-٢٠٢١ تعديل التوزيع في طريق توشيبات ربيع الوجه	٢٠٤١,٠٠	٤٩٩٢,٠٠	٣٠	-	٢٤	٢٤	٢٤	بدرؤم مشترك + ارضي ٤ متر	٤٩٩٢	٣	(إجمالي سكن) عمرات(٩)
بدرؤم مشترك طبقاً للموافقة بتاريخ ٢٤-٢-٢٠٢١ تعديل التوزيع في طريق توشيبات ربيع الوجه	٢٠٤٢,٠٠	٤٩٩٢,٠٠	٣٠	-	٢٤	٢٤	٢٤	بدرؤم مشترك + ارضي ٤ متر	٤٩٩٢	٤	(إجمالي سكن) عمرات(١٠)

الاشتراطات البنائية :

المساحة المخصصة للإسكان لا تزيد على (٥٠٪) من إجمالي مساحة المشروع .
 المساحة المبنية بالدور الأرضي (F.P) لا تزيد على (٤٥٪) من إجمالي مساحة الأرض المخصصة للإسكان .

المسافة بين العمارت لا تقل عن ٨ أمتار في حالة الارتفاع (أرضي + ٣ متكرر)
 ولا تقل عن ١٠ أمتار في حالة الارتفاع (أرضي + ٤ متكرر) .
 أقصى ارتفاع (أرضي + ٤ أدوار متكررة) لعدد ٢٦ عمارة طبقاً لقرار الوزارى
 السابق وبقى العمارت (أرضي + ٣ متكرر) .

**الكثافة السكانية المسموح بها ١٢٠ فردًا / فدان و الكثافة المحققة
 بالمشروع ٨١ فردًا / فدان .**

يتم توفير أماكن انتظار سيارات طبقاً للكود المصري للجراجات وتعديلاته .

ثانياً - الأراضي المخصصة للخدمات :

تبلغ المساحة المخصصة للخدمات ٥٢٥١٥,٥٦ م٢ بما يعادل ١٢,٥٠ فدان
 وتتمثل نسبة (١٩,٧١٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع وطبقاً للجدول التالي :

ملاحظات	المخطط البنية BuiltUp Area	النواحي البنائية		مسطح الدور الأرضي Footprint	استخدام قطع الأرض		ال استخدام الأرض	%
		الارتفاع	الارتفاع		الارتفاع	الارتفاع		
مساحة بذراعين متكررة ٢٠٢١٠٢٢ متر	٢٠٢١٠٢٢	٢ بارزوم + ارضي + ٢ متكرر	٢ بارزوم + ارضي + ٣ متكرر	٢٠٢١٠٢٢	٢٠٢١٠٢٢	٢٠٢١٠٢٢	الارض	١
بذراعين + دور	٢٠٢١٠٢٣	٢ بارزوم + ارضي + ٣ متكرر	٢ بارزوم + ارضي + ٤ متكرر	٢٠٢١٠٢٣	٢٠٢١٠٢٣	٢٠٢١٠٢٣	الارض	٢
بذراعين + دور + دور	٢٠٢١٠٢٤	٢ بارزوم + ارضي + ٤ متكرر	٢ بارزوم + ارضي + ٥ متكرر	٢٠٢١٠٢٤	٢٠٢١٠٢٤	٢٠٢١٠٢٤	الارض	٣
بذراعين + دور + دور + دور	٢٠٢١٠٢٥	٢ بارزوم + ارضي + ٥ متكرر	٢ بارزوم + ارضي + ٦ متكرر	٢٠٢١٠٢٥	٢٠٢١٠٢٥	٢٠٢١٠٢٥	الارض	٤
بذراعين + دور + دور + دور + دور	٢٠٢١٠٢٦	٢ بارزوم + ارضي + ٦ متكرر	٢ بارزوم + ارضي + ٧ متكرر	٢٠٢١٠٢٦	٢٠٢١٠٢٦	٢٠٢١٠٢٦	الارض	٥
بذراعين + دور + دور + دور + دور + دور	٢٠٢١٠٢٧	٢ بارزوم + ارضي + ٧ متكرر	٢ بارزوم + ارضي + ٨ متكرر	٢٠٢١٠٢٧	٢٠٢١٠٢٧	٢٠٢١٠٢٧	الارض	٦
بذراعين + دور + دور + دور + دور + دور + دور	٢٠٢١٠٢٨	٢ بارزوم + ارضي + ٨ متكرر	٢ بارزوم + ارضي + ٩ متكرر	٢٠٢١٠٢٨	٢٠٢١٠٢٨	٢٠٢١٠٢٨	الارض	٧
بذراعين + دور	٢٠٢١٠٢٩	٢ بارزوم + ارضي + ٩ متكرر	٢ بارزوم + ارضي + ١٠ متكرر	٢٠٢١٠٢٩	٢٠٢١٠٢٩	٢٠٢١٠٢٩	الارض	٨
بذراعين + دور	٢٠٢١٠٣٠	٢ بارزوم + ارضي + ١٠ متكرر	٢ بارزوم + ارضي + ١١ متكرر	٢٠٢١٠٣٠	٢٠٢١٠٣٠	٢٠٢١٠٣٠	الارض	٩
بذراعين + دور	٢٠٢١٠٣١	٢ بارزوم + ارضي + ١١ متكرر	٢ بارزوم + ارضي + ١٢ متكرر	٢٠٢١٠٣١	٢٠٢١٠٣١	٢٠٢١٠٣١	الارض	١٠

الاشتراطات البنائية لمناطق الخدمات :

تعهد الشركة بأن تكون مناطق الخدمات لخدمة قاطنى المشروع فقط ولا يكون لها تخدم من الطريق الخارجى وفى حالة التخديم من الطريق الخارجى أو استثمارها من غير قاطنى المشروع يتم تسعير الخدمات بواسطة اللجان المختصة بالهيئة بعد موافقة قطاع التخطيط والمشروعات أولًا .

الحد المسموح به لمنطقة الخدمات من (٨٪) إلى (١٢٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع للاستخدامات الخدمية لقاطنى المشروع ، وتمت الموافقة الفنية على تعديل نشاط بعض المباني السكنية إلى خدمات (تجارى -إدارى -فندقى) لتنصل نسبة أراضى الخدمات بالمشروع لنسبة (١٩,٧١٪) من إجمالي مساحة المشروع ، على النحو الموضح تفصيلياً بجدول توزيع الخدمات بالمشروع عاليه ، وذلك بشرط قيام الشركة بسداد العلاوة المقررة نظير ذلك .

يتم الالتزام بالاشتراطات البنائية للخدمات (ردود - ارتفاع - نسبة بنائية) طبقاً لاشتراطات المشروعات الاستثمارية المعمول بها بالهيئة لكل نشاط على حدة .
يتم توفير أماكن انتظار سيارات طبقاً للكود المصرى للجراجات وتعديلاته .

بتاريخ ٢٠٢١/٣/٩ صدر خطابنا رقم (١٢٤٧٠) بالموافقة الفنية على تعديل نشاط مساحة ٣٢٥٠ م٢ من الbridومات الخاصة بالعمرات السكنية نماذج (ب٤-ب٤/-٤) إلى نشاط (نادى صحي اجتماعى) والموضحة على اللوحة المرفقة بطلب الشركة عاليه ، يشرط مراعاة الفصل التام بين النشاط السكنى والنشاط الخدمى ، على أن يتم العرض على اللجنة المختصة بالتسعير لتحديد العلاوة المقررة نظير هذا التعديل .

بتاريخ ٢٠٢١/٤/٧ صدر خطابنا رقم (١٨٦٥٢) بالموافقة الفنية على إضافة ممرات فى منسوب السطح لنماذج عمارت (ب٢-ب٣-١٥-٣٥٠-٣٠-٢٩-٢٨-٤٤-٤٣) رقم (٤١-٤٢-٣٥) لاستخدامها فى أغراض الإخلاء طبقاً لمتطلبات الحماية المدنية على أن يقتصر استخدامها فقط فى حالات الطوارئ ولا يكون لها أى استخدام آخر .

بتاريخ ٢٠٢١/٤/٧ صدر خطابنا رقم (١٨٦٥٧) بالموافقة الفنية على تعديل نشاط مساحة ١٤٤٢م من البدرومات الخاصة بالعمرات السكنية نماذج (ب٤ - ٢٥) إلى نشاط (تجاري) والموضحة على اللوحة المرفقة بطلب الشركة عاليه ، بشرط مراعاة الفصل التام بين النشاط السكنى والنشاط الخدمى ، على أن يتم العرض على اللجنة المختصة بالتسعير لتحديد العلاوة المقررة نظير هذا التعديل .

بتاريخ ٢٠٢١/٦/٦ تمت الموافقة الفنية بالخطاب رقم (٣٠٣٤٨) على الطلب المقدم عاليه بفتح جزء من سور المشروع من الناحية الشمالية لقطعة الأرض رقم (٣٤ج) لتخديم المباني أرقام (٤١ ، ٤٢ ، ٤٣ ، ٤٤) بنشاط (تجاري إداري) مع سداد العلاوة المقررة نظير ذلك .

بتاريخ ٢٠٢١/٨/٢٢ صدر خطابنا رقم (٤١٧٣٨) بالموافقة الفنية على تعديل الموافقة الصادرة بخصوص تعديل نشاط الدور الأرضى لتجارى بالعماره رقم (٢٧) لتصبح بعماره رقم (٣٠) بقطعة الأرض رقم (٣٤ج) ، وكذا استعراض مسطح BUA لقطعة الأرض التجارى إدارى بالقطعة رقم (٣٠ب) المدرجة بالقرار الوزارى رقم ١٠٦٠ لسنة ٢٠٢٠ بإجمالي مساحة ٧٥٠م^٢ لتصبح بالدور الأرضى للعماره رقم (٣٠) بنشاط تجاري على أن يتم العرض على اللجنة المختصة بالتسعير لتحديد العلاوة المقررة نظير هذا التعديل بعد استزال مسطح الـ ٧٥٠م^٢ التي تم استعراضها من قطعة الأرض التجارى إدارى بالقطعة رقم (٣٠ب) .

مفوضاً عن الشركة

أحمد محمود سامي

الاشتراطات العامة


- ١- يبلغ أقصى ارتفاع للعمارات بالمشروع (أرضي + ٣ أدوار متكررة) وبما لا يتعارض مع قيود الارتفاع المقررة من القوات المسلحة بالمنطقة و(أرضي + ٤ متكرر) لعدد ٢٦ عمارة فقط وطبقاً للقرار الوزاري السابق صدوره برقم ٢١٤ لسنة ٢٠١٠ والقرار الوزاري رقم (٤٩٧) بتاريخ ٢٠١٥/١٠/١٠.
- ٢- يتم الالتزام بالاشتراطات البنائية للخدمات (نسبة - ارتفاع - ردود) طبقاً للاشتراطات المعمول بها بالهيئة لكل نشاط على حدة .
- ٣- يتم التعامل بنظام الحجوم للإسكان والخدمات بالمشروع طبقاً لمواقة السلطة المختصة بتاريخ ٢٠٠٩/٦/٧
- ٤- الكثافة السكانية الإجمالية المسموح بها لكاملا المشروع ١٢٠ شخصاً / فدان .
- ٥- يسمح بإقامة دور البدرورم بدون مسؤولية جهاز المدينة عن توصيل المرافق للبدرورم ، وعلى أن تستغل فقط بالأنشطة المصرح بها بالبدرورمات (انتظار سيارات - مخازن غير تجارية - أعمال كهروميكانيكال) .
- ٦- لا يسمح باستخدام الأرض في غير الغرض المخصصة له ولا يسمح بالأنشطة الملوثة للبيئة .
- ٧- لا يجوز إقامة آية منشآت في مناطق الردود .
- ٨- مرفق الخدمات بدور السطح : هي الملحقات التي بنيت أعلى سطح البناء مثل آبار السلام والخزانات والغرف الخدمية التي لا تكون في مجموعها وحدة سكنية بل تكون تابعة في استعمالها لباقي وحدات البناء المقللة المصرح بها على أن لا تزيد في مجموعها على (٢٥٪) من المساحة المبنية بالدور الأرضي للعمارات السكنية طبقاً للمادة (١٠٤) من اللائحة التنفيذية لقانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ وبنسبة (١٠٪) بالمباني الخدمية من مسطح الدور الأرضي طبقاً للاشتراطات البنائية الواردة بالقرار الوزاري رقم ٢٣٢ لسنة ٢٠٠٩

- ٩- يتم توفير مصدر مياه لحمامات السباحة على مسئولية الشركة دون أن تتحمل هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة مسئولية على هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة .
- ١٠- تتولى الشركة الخليجية للإنشاء والتعهير على نفقتها الخاصة تصميم وتنفيذ شبكات المرافق الداخلية من (مياه وصرف صحي ورى وكهرباء وتليفونات وغاز) وتوصيلها بالمبانى وذلك طبقاً للرسومات المعتمدة من الهيئة مع ربط الشبكات الداخلية بالشبكة الرئيسية ، هذا ومن المعلوم أنه يتم تحديد المقتنات المطلوبة من (مياه - صرف صحي - كهرباء - تليفونات) طبقاً للقواعد المعمول بها بالهيئة وأن تقوم الشركة بتشغيل وصيانة المرافق الداخلية بكلفة أنواعها لحين تسليمها إلى الجهات المعنية .
- ١١- تتولى الشركة على نفقتها الخاصة تنسيق الموقع من ممرات وشبكة الرى وأعمدة الإنارة الداخلية لممرات المشاة وتنفيذ البردورات والأرصفة والتلبيطات والزراعة والشجير والأعمال الصناعية والتكسيات وخلافه .
- ١٢- تتولى الشركة على نفقتها الخاصة تنفيذ الطرق الداخلية ورصفها طبقاً للرسومات والمواصفات المعتمدة من الهيئة مع ربط الطرق الداخلية بالطرق الرئيسية .
- ١٣- تلتزم الشركة بالسماح لمهندسى الجهاز بمتابعة التنفيذ وإجراء التفتيش الفنى للاشترادات البناية والترخيص الصادر للمبانى وكذا التفتيش الفنى واعتماد العينات الخاصة بشبكات المرافق وفقاً للمواصفات والرسومات المقدمة من الشركة والمعتمدة من الهيئة وجهاز المدينة .
- ١٤- تلتزم الشركة باعتماد رسومات ومواصفات أعمال الكهرباء من شركة توزيع الكهرباء .
- ١٥- تتولى الشركة على نفقتها الخاصة صيانة الأعمال الموضحة في الفقرات (٩، ١٠، ١١، ١٢، ١٣) .
- ١٦- تلتزم الشركة بالبرنامج الزمنى المعتمد من الهيئة .


- ١٧ - يتم الالتزام بتوفير موقف انتظار سيارات طبقاً للكود المصري للجراجات وتعديلاته .
- ١٨ - تلتزم الشركة بأخذ المواقف اللازمة من جهات الاختصاص (حماية مدنية - ... إلخ) .
- ١٩ - تلتزم الشركة بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية وتعديلاتها .

طرف أول
مفوضاً عن الشركة
(إضافة)
أحمد محمود سامي

طرف ثان



١٠٠٠ - ٤٠ - ٦٥٠



١٦٢

